لعابد يها بان ها لا تصلح ان تكون الهة لما يعلمون اذا نظروا بعقولهم
من عجز كبيرها عن ذلك الفعل • والاله لا يكون عاجزا فهو حقيقة ابدا
و منه قوله تعالى لئن اشركت ليحبطن عملك الخطاب له صلى الله عليه
وسلم وهو تعريض بالكفار • وما لي لا اعبد الذي فطرني واليه ترجعون اي
وما لكم لا تعبدون • و قريب مما تقدم في حدهما قول الزمخشري الكناية
ذكر الشي بغير لفظه الموضوع له • و التعريض ان يذكر شيا يدل به على شي لم
يذكره • و قول ابن الاثير الكناية ما دل على معنى يجوز حمله على الحقيقة والمجاز
بوصف جامع بينهما • والتعريض اللفظ الدال على معنى لا من جهة الوضع
الحقيقي او المجازي كقول من يتوقع صلة والله اني محتاج فانه تعريض
بالطلب • مع انه لم يوضع له حقيقة ولا مجازا وانما فهم من عرض اللفظ
اي جانبه

النوع الثالث والخمسون العام الباقي على عمومه

هذا النوع مثاله عزيز اذ ما من عام الا ويتخيل فيه التخصيص فقوله
تعالى يا ايها الناس اتقوا ربكم • قد يخص منه غير المكلف • وحرمت
عليكم الميتة خص منه حالة الاضطرار وميتة السمك والجراد • وحرم
الربا خص منه العرايا • ومما يصلح مثالا له خلقكم من نفس واحدة
والله بكل شي عليم

النوع الرابع والخمسون والخامس والخمسون العام المخصوص • والذي اريد به الخصوص

هذان النوعان
من الناس من لم يفرق بينهما حيث ذكر العقل من المخصصات • والاصح
التفرقة • وللسبكي فيها رسالة مستقلة ولهم بينهما فروق **احدها**
ان العام الذي اريد به الخصوص قرينته عقلية نحو الله خالق كل شي
الثاني ان قرينته معه نحو الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا
لكم قال الشافعي رضي الله عنه فاذا كان من مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم ناسا غير من جمع لهم الناس • وكان المخبرون لهم ناسا غير من جمع لهم
وغير من معه ممن جمع عليه • وكان الجامعون لهم ناسا فالدلالة بينة
بما وصفت من انه انما جمع لهم بعض الناس دون بعض • والعلم محيط انه لم

بجمع

يجمع الناس كلهم ولم يخبرهم الناس كلهم ولم يكونوا هم الناس • ولكنه لما كان اسم
الناس يقع على ثلاثة نفر • وعلى جميع الناس • وعلى من بين جميعهم وثلاثة
منهم كان صحيحا في لسان العرب ان يقال الذين قال لهم الناس • وانما قال
ذلك اربعة نفر ان الناس قد جمعوا لكم يعني المنصرفين من احد انتهى
قال البلقيني ولم يبين الشافعي رضي الله عنه سند ما ذكره من انهم
اربعة نفر ويحتمل ان يكون ذلك صح عنده بطريق انتهى • وقد ذكر
اهل التفسير ان المراد بالناس القائل هو نعيم بن مسعود الاشجعي
وحده • وسياتي الكلام عليه في المبهمات **الثالث** ان المراد به الخصوص
لا يصح ان يراد به العموم بخلاف المخصوص **الرابع** انه يصح ان يراد به
واحد اتفاقا والمخصوص لا بد فيه من جمع اي على خلف فيه **الخامس**
ان المراد منه اقل مما خرج والداخل في المخصوص اكثر مما خرج
وهو قريب من الذي قبله **قلت** بقي فرق اخر هو اعظم مما ذكره
وهو ان المراد به الخصوص مجاز قطعا لانه لفظ استعمل في بعض
افراده والمخصوص حقيقة على الاصح لان تناول اللفظ للبعض الباقي
في التخصيص كتناوله بلا تخصيص • وذلك التناول حقيقي اتفاقا فكذا
هذا • ومن امثلة المراد به الخصوص • ام يحسدون الناس اي رسول
الله • واوتيت من كل شي • واتيناه من كل شي سببا • تدمر كل شي بامر ربها
• واما المخصوص فامثلته كثيرة جدا

النوع السادس والخمسون والسابع والخمسون

ما خص فيه الكتاب السنة • وما خصت فيه
السنة الكتاب • وقد انكرها قوم وقالوا لا يخص الكتاب الا بالكتاب
٢ ولا السنة الا بالسنة • واوجبها اخرون وقالوا لا تخص الكتاب الا الكتاب
ولا السنة الا السنة • والاصح جواز الجميع **فاما** النوع الاول فقليل جدا
• ومن امثلته قوله تعالى حتى يعطوا الجزية خص عموم قوله صلى الله
عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله • وقوله
تعالى حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى خص عموم نهيه صلى الله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)